

إقرار الضريبة علي أرباح الأشخاص الاعتبارية لنشاط البنوك و شركات التأمين

هذا الإقرار يعتبر ربطاً للضريبة ما لم يثبت بالمستندات عدم صحة أي من البيانات أو المعلومات الواردة به، لذلك يجب استيفاء كافة البيانات و الجداول الواردة بهذا الإقرار بدقة تجنباً لمطالبتك بإعادة كتابة إقرار جديد.

اسم الشخص الاعتباري:

رقم التسجيل الضريبي:

رقم الملف الضريبي:

- ١- يقدم الإقرار الضريبي قبل أول مايو من كل سنة أو خلال أربعة أشهر تالية لتاريخ انتهاء السنة المالية.
- ٢- احرص على أن تحصل على الصورة الكربونية لملخص المستحقات الضريبية مختومة بخاتم المأمورية و متضمنة توقيعك و توقيع المحاسب و تاريخ تقديم الإقرار.
- ٣- يلتزم الممول بسداد الضريبة المستحقة من واقع الإقرار الضريبي في ذات يوم تقديمه بعد استئزال المبالغ المسددة تحت حساب الضريبة و الدفعات المقدمة و عواندها و الضرائب المسددة بالزيادة من السنوات السابقة و الضريبة الأجنبية ، وكذلك الضرائب المخصومة و وفقاً لاحكام المادة ٥٨ من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ، مع مراعاة عدم خصم الضرائب المخصومه و وفقاً لحكم هذه المادة إذا كان صافي الوعاء الخاضع للضريبة خسارة ، كذلك لا يجوز خصمها خلال فترة الإعفاء الضريبي ، وفي حالة وجود أوعية مستقلة يتم خصمها من الضريبة على تلك الأوعية وفي حدودها، وفي جميع الاحوال لا يتم ترحيل المبالغ المخصومة و وفقاً لحكم المادة (٥٨) من القانون الى السنوات التالية.
- ٤- للمصلحة حق توقيع حجز تنفيذي بقيمة ما يكون مستحقاً من الضرائب من واقع الإقرارات المقدمة من الممول إذا لم يتم أدائها في المواعيد القانونية، دون حاجة إلى إصدار مطالبة أو تنبيه بذلك ويكون إقرار الممول في هذه الحالة سند التنفيذ.
- ٥- يجب أن يعتمد الإقرار الضريبي لشركات الأموال من محاسب مقيد بجدول المحاسبين والمراجعين.
- ٦- للمصلحة إجراء ربط تقديري للضريبة من واقع أية بيانات متاحة في حالة عدم تقديم الممول لإقراره الضريبي أو عدم تقديمه للبيانات والمستندات المؤيدة للإقرار.
- ٧- للمصلحة إخطار الممول وإجراء الفحص وتصحيح الإقرار أو تعديله وتحديد الإيرادات الخاضعة للضريبة إذا توافرت لديها مستندات تثبت عدم مطابقة الإقرار للحقيقة.
- ٨- يمكن مد ميعاد تقديم الإقرار مدة ستين يوماً بناءً على طلب يقدم إلي المأمورية قبل خمسة عشر يوماً من تاريخ انتهاء المدة المحددة لتقديم الإقرار علي أن يسدد مع الطلب الضريبة المستحقة من واقع تقدير الممول، وذلك دون أن يكون لامتداد الميعاد اثر علي ميعاد سداد الضريبة أو استحقاق مقابل التأخير.
- ٩- يلتزم الممول بأن يقدم الإقرار الضريبي خلال فترة الإعفاء الضريبي .
- ١٠- يستحق مقابل تأخير علي:
 - أ- ما يجاوز مائتي جنيه مما لم يؤد من الضريبة الواجبة الأداء حتي لو صدر قرار بتبسيطها، وذلك اعتباراً من اليوم التالي لانتهاء الأجل المحدد لتقديم هذا الإقرار.
 - ب- ما لم يورد من الضرائب أو المبالغ التي ينص القانون علي حجزها من المنبع أو تحصيلها وتوريدها للخزانة العامة، وذلك اعتباراً من اليوم التالي لنهاية المهلة المحددة للتوريد طبقاً لأحكام القانون. ويحسب مقابل التأخير علي أساس سعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي في الأول من يناير السابق علي ذلك التاريخ مضافاً إليه ٢ ٪ مع استبعاد كسور الشهر والجنيه. ولا يترتب علي التظلم أو الطعن القضائي وقف استحقاق هذا المقابل.
- ١١- يعامل مقابل التأخير علي المبالغ المتأخرة معاملة الضريبة المتعلق بها ، ويكون ترتيب الوفاء بالمبالغ التي تسدد للمصلحة استيفاء لالتزامات الممول علي النحو الآتي:
 - ١- المصروفات الإدارية والقضائية.
 - ٢- مقابل التأخير.
 - ٣- الضرائب المحجوزة من المنبع.
 - ٤- الضرائب المستحقة.

١٢- إذا تبين للمصلحة أحقية الممول في استرداد كل أو بعض الضرائب أو غيرها من المبالغ التي أدت بغير وجه حق، التزمت برد هذه الضرائب والمبالغ خلال خمسة وأربعين يوماً من تاريخ طلب الممول الاسترداد وإلا استحق عليها مقابل تأخير علي أساس سعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي في الأول من يناير السابق علي تاريخ استحقاق الضريبة مخصوماً منه ٢ %.

١٣- علي الممول تقديم إقرار ضريبي معدل إذا اكتشف خلال فترة تقادم دين الضريبة سهواً أو خطأ في الإقرار الضريبي الأصلي، ويعتبر الإقرار المعدل بمثابة الإقرار الأصلي إذا تم تقديمه خلال ثلاثين يوم من الموعد القانوني لتقديم الإقرار.

ويكون لبنوك وشركات ووحدات القطاع العام وشركات قطاع الأعمال العام والأشخاص الاعتبارية العامة تقديم إقرار نهائي خلال ثلاثين يوماً من تاريخ اعتماد الجمعية العمومية لحساباتها، وتؤدى فروق الضريبة من واقعها.

١٤- لا يجوز تقديم الإقرار المعدل إذا استخدم الممول أحد طرق التهرب الضريبي.

١٥- يعد تهرباً تقديم الإقرار الضريبي السنوي علي أساس عدم وجود دفاتر أو سجلات أو حسابات أو مستندات أو بالاستناد الي سجلات أو حسابات أو مستندات مصطنعة مع تضمينه بيانات تخالف ما هو ثابت من دفاتر أو سجلات أو حسابات أو مستندات أخفيتها ويعرضك للعقوبات الواردة بالقانون.

١٦- يجوز إرسال الإقرار الضريبي بالبريد بكتاب موصي عليه بعلم الوصول وتعاد الصورة الكربونية للممول بالبريد.

١٧- يجوز إرسال الإقرار الضريبي من خلال بوابة الحكومة الإلكترونية بعد أن يقوم الممول بتسجيل نفسه والحصول علي كلمة المرور السرية. ويجب أن يقدم الممول ما يفيد سداد الضريبة المستحقة من واقع الإقرار بإحدى وسائل الدفع الإلكترونية المنصوص عليها في المادة (٨٢) من اللائحة.

١٨- للمصلحة تصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في الإقرار الضريبي وإخطار الممول بنتيجة التصحيح وإرفاق الشيك بالمبلغ المستحق للممول أو مطالبته بالفروق المستحقة عليه.

١٩- في حالة قيام الشخص الاعتباري بأعداد الميزانية بعملة أجنبية يكون له الحق في استيفاء بيانات الإقرار بهذه العملة على ان يتم ترجمة صافي الوعاء الخاضع للضريبة الي الجنيه المصري وفقاً لسعر المعلن من البنك المركزي المصري في تاريخ اعداد الميزانية.

٢٠- لا يجوز للمحاسب المستقل لدى اعتماده الإقرار إضافة اية تعليقات أو تحفظات بشأن نطاق اعتماد الإقرار سواء كتابة او بوضع اختام أو ارفاق تقارير منفصلة ويتعين عليه اعتماد الإقرار في المكان المخصص لذلك.

٢١- يجب التأشير بصفحة بيانات الإقرار ما إذا كان الإقرار أصلي أو إقرار معدل.

٢٢- يجب الإلتزام بكتابة الأرقام داخل المربعات المخصصة لذلك مع تقريب المبالغ لأقرب جنية.
مثال

٣٥٢٢ ✘

٣٥٢٢ ✔

٢٣- تحدد مأمورية الضرائب المختصة على الوجه الآتي:

أ- إذا كنت من شركات الأموال غير الخاضعة لأحكام القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ أو إحدى الهيئات العامة أو الأشخاص الاعتبارية العامة أو البنوك والشركات والمنشآت والفروع الأجنبية فيقدم الإقرار إلى:

* مأمورية ضرائب شركات المساهمة بالقاهرة بالنسبة لجميع المحافظات عدا محافظات الإسكندرية والبحيرة ومطروح.

* مأمورية ضرائب شركات المساهمة بالإسكندرية إذا كان المركز الرئيسي للجهة أو للشركة في محافظات الإسكندرية والبحيرة ومطروح.

ب- إذا كنت من شركات الأموال الخاضعة لقانون ضمانات وحوافز الاستثمار رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ أو أي قانون استثمار آخر فيقدم الإقرار إلى:

* مأمورية ضرائب الاستثمار بالإسكندرية إذا كان المركز الرئيسي للشركة بمحافظات الإسكندرية والبحيرة ومطروح.

* مأمورية ضرائب استثمار جنوب الوادي إذا كان المركز الرئيسي للشركة بمحافظات أسبوط وسوهاج وقنا والبحر الأحمر وأسوان والغردقة و الوادي الجديد.

* مأمورية ضرائب الإستثمار بالقاهرة بالنسبة لباقي المحافظات.

ج- مركز كبار الممولين إذا كان الممول ممن تقرر أو يتقرر تعامله مع المركز.

د- مراكز متوسطي الممولين إذا كان الممول ممن تقرر أو يتقرر تعامله مع هذه المراكز.

إقرار أصلي إقرار معدل

٠٠١ مأمورية ضرائب (٢٣)

إلى

من

يوم شهر سنة

يوم شهر سنة

بيانات الممول

٠٠٢ اسم الشخص الاعتباري:

٠٠٣ العنوان: رقم

٠٠٤ رقم التسجيل الضريبي:

٠٠٥ رقم الملف الضريبي:

٠٠٦ بيانات أخرى :

٢٠٠٧

٢٠٠٨

ملخص المستحقات الضريبية

٣١٨ الضريبة المستحقة

يخصم منها في حدود الضريبة المستحقة :

٣١٩ الضريبة الأجنبية المسددة عن الأرباح المحققة بالخارج وفي حدود الضريبة المستحقة عن هذه الأرباح في مصر

٣٢٠ الضريبة المخصومة وفقاً لحكم المادة (٥٨) من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥

٣٢١ صافي الضريبة المستحقة

يخصم منها التسديدات :

٣٢٢ رصيد مسدد بالزيادة من سنوات سابقة

٣٢٣ الضريبة المسددة طبقاً لنظام الدفعات المقدمة

٣٢٤ العائد المستحق طبقاً لنظام الدفعات المقدمة

٣٢٥ المبالغ المسددة طبقاً لنظام الخصم والتحويل تحت حساب الضريبة

٣٢٦ مجموع التسديدات من (٣٢٢ الى ٣٢٥)

٣٢٧ الضريبة الواجب سدادها / المسددة بالزيادة (٣٢١ مخصوماً منها ٣٢٦)

يوم شهر سنة

بتاريخ :

٣٢٨ تم السداد نقداً بالشيك سداد الكتروني رقم :

بنك / مكتب بريد

إقرار

أقر أنا الموقع أدناه بأن البيانات الواردة بالإقرار الضريبي صادقة وأمينة طبقاً لحجم الأعمال والإيرادات المحققة خلال العام ومن واقع الدفاتر والمستندات المؤيدة لذلك، كما أقر بعلمي التام بالجزاءات والعقوبات الواردة بالقانون في حالة مخالفة بيانات الإقرار الضريبي المقدم للحقيقة، وأن الإقرار الضريبي تم إعداده وفقاً لأحكام قانون الضريبة على الدخل ولائحته التنفيذية.

٠٠٩ إسم المحاسب

٠١٠ توقيع المحاسب

٠١١ رقم القيد

٠١٢ المكتب التابع له المحاسب

الممثل القانوني للشخص الاعتباري

تحريراً في:

٠٠٧ الأسم:

٠٠٨ التوقيع:

إقرار معدل إقرار أصلي

٠٠١ مأمورية ضرائب (٢٣)

بيانات الممول

٠٠٢ اسم الشخص الاعتباري:

٠٠٣ العنوان: رقم

٠٠٤ رقم التسجيل الضريبي:

٠٠٥ رقم الملف الضريبي:

٠٠٦ بيانات أخرى :

يوم	شهر	سنة	إلى	يوم	شهر	سنة

[]											
مدينة				شارع				[]			
[]				[]				[]			
[]				[]				[]			

٢٠٠٧	٢٠٠٨	ملخص المستحقات الضريبية
[]	[]	٣١٨ الضريبة المستحقة يخصم منها في حدود الضريبة المستحقة :
[]	[]	٣١٩ الضريبة الأجنبية المسددة عن الأرباح المحققة بالخارج وفي حدود الضريبة المستحقة عن هذه الأرباح في مصر
[]	[]	٣٢٠ الضريبة المخصومة وفقاً لحكم المادة (٥٨) من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥
[]	[]	٣٢١ صافي الضريبة المستحقة يخصم منها التسديدات :
[]	[]	٣٢٢ رصيد مسدد بالزيادة من سنوات سابقة
[]	[]	٣٢٣ الضريبة المسددة طبقاً لنظام الدفعات المقدمة
[]	[]	٣٢٤ العائد المستحق طبقاً لنظام الدفعات المقدمة
[]	[]	٣٢٥ المبالغ المسددة طبقاً لنظام الخصم والتحويل تحت حساب الضريبة
[]	[]	٣٢٦ مجموع التسديدات من (٣٢٢ الى ٣٢٥)
[]	[]	٣٢٧ الضريبة الواجب سدادها / المسددة بالزيادة (٣٢١ مخصوماً منها ٣٢٦)

يوم	شهر	سنة	بتاريخ :	٣٢٨ تم السداد <input type="radio"/> نقداً <input type="radio"/> بالشيك <input type="radio"/> سداد الكتروني رقم :
[]	[]	[]	[]	[]

بنك / مكتب بريد

إقرار

أقر أنا الموقع أدناه بأن البيانات الواردة بالإقرار الضريبي صادقة وأمانة طبقاً لحجم الأعمال والإيرادات المحققة خلال العام ومن واقع الدفاتر والمستندات المؤيدة لذلك، كما أقر بعلمي التام بالجزاءات والعقوبات الواردة بالقانون في حالة مخالفة بيانات الإقرار الضريبي المقدم للحقيقة، وأن الإقرار الضريبي تم إعداده وفقاً لأحكام قانون الضريبة على الدخل ولائحته التنفيذية.

٠٠٩ اسم المحاسب	٠٠٧ الأسم:	الممثل القانوني للشخص الاعتباري
٠١٠ توقيع المحاسب	٠٠٨ التوقيع:	تحريراً في: []
٠١١ رقم القيد		[]
٠١٢ المكتب التابع له المحاسب		[]



قائمة الإقرار التفصيلية

١ - بيانات قائمة الدخل

رقم الأعمال من قائمة الدخل

يشمل رقم الأعمال كافة الإيرادات الناتجة عن عوائد القروض و أدون الخزائن و عمولات و أتعاب خدمات مصرفية و عمليات بيع نقد أجنبي و إيرادات تأمين الحياة و التأمينات العامة أو أية إيرادات أخرى

تكلفة الحصول علي الإيراد من قائمة الدخل

يتم تحديد تكلفة الحصول علي الإيراد و تشمل تكلفة الودائع و الاقتراض و عمولات و أتعاب مصرفية و توزيعات الاسهم و وثائق الاستثمار و خسائر بيع استثمارات مالية متاحة للبيع و فروق تقييم استثمارات مالية متاحة للبيع و مصروفات فروع التأمين .

مجمّل الربح / (الخسارة) من قائمة الدخل

الإيرادات الأخرى من قائمة الدخل

وتشمل الأرباح الناتجة عن بيع الاصول الراسماليه ، فروق التقييم الدائنه و غير ذلك من الإيرادات التي يجب ادراجها ضمن قائمة الدخل وفقا للمعايير الصادره عن البنك المركزي او الهيئه المصريه للرقابه على التأمين ووفقا لمعايير المحاسبه المصريه

إجمالي المصروفات بما فيها المخصصات و الاحتياطات و الإهلاكات و ضريبة الدخل و الضريبة المؤجلة

يشمل إجمالي المصروفات المحملة على قائمة الدخل مثل المصروفات العمومية و الإدارية (الأجور و المرتبات، الانتقالات، المياه) و المصروفات الأخرى المحملة على قائمة الدخل كالمخصصات و الاحتياطات و الإهلاكات و فروق التقييم المدينة و غيرها، كما تشمل أيضاً ضريبة الدخل و الضريبة المؤجلة

صافي الربح المحاسبي / (الخسارة المحاسبية)

٢ - يضاف إلى صافي الربح المحاسبي أو يخصم من الخسائر المحاسبية الآتي

مبالغ لم تدرج ضمن قائمة الدخل و تعد من الإيرادات الخاضعة للضريبة المبالغ التي لم تدرج بقائمة الدخل و تم تحويلها مباشرة الي حقوق الملكية بالميزانية ووفقا للمعايير الصادره عن البنك المركزي المصري او الهيئه المصريه للرقابه على التأمين ووفقا لمعايير المحاسبه المصريه (مرحل من الجدول رقم ٤٠١)

قيمة اهلاكات الأصول الثابتة المادية أو المعنوية المحملة على الحسابات قيمة إهلاكات الأصول الثابتة المادية و المعنوية المملوكة للمنشأه و المحملة على قائمة الدخل و المحسوبة ووفقا للأسس المحاسبية

الخسائر الرأسمالية و الفروق الضريبية الناتجة عن بيع أصول * الخسائر الرأسمالية الناتجة عن بيع أصول يتم إهلاكها وفقاً للمادة (٢٦) من القانون.

* الفروق الضريبية الناتجة عن بيع أصول يتم إهلاكها بطريقة القسط الثابت وفقاً للبندين (١)، (٢) من المادة (٢٥) من القانون. (مرحل من الجدول رقم ٤٠٣)

الضريبة على الدخل المستحقة طبقاً للقانون و الضريبة المؤجلة قيمة الضريبة على الدخل المستحقة عن سنة الإقرار و الضريبة المؤجلة (تدرج المبالغ في هذا البند بالموجب او بالسالب حسب الاحوال) (مرحل من الجدول رقم ٤١٧)

ما يزيد عن نسبة ال ٢٠ ٪ المستقطعة سنوياً لحساب الصناديق الخاصة الزيادة عن نسبة ٢٠ ٪ من مجموع مرتبات و أجور العاملين السنوية (مرحل من الجدول رقم ٤١٥)

التبرعات و الإعانات المدفوعة لغير الحكومة التبرعات و الإعانات المدفوعة لغير الجهات الواردة في البند [٧] من المادة ٢٣ من القانون (مرحل من الجدول رقم ٤٠٢)

الاحتياطات و المخصصات على اختلاف أنواعها قيمة الإضافات الي المخصصات و الاحتياطات التي تمت خلال العام سواء المحملة على قائمة الدخل او الميزانية و التي لم تدرج بالبند ٢٠١ (مرحل من الجدول رقم ٤٠٤)

٢٠٠٧

٢٠٠٨

البند

٢٠٠٧

٢٠٠٨

٢٠١

٢٠٢

٢٠٣

٢٠٤

٢٠٥

٢٠٦

٢٠٧

قائمة الإقرار التفصيلية (تابع)

٢٠٠٧	٢٠٠٨	التابع) يضاف إلى صافي الربح المحاسبي أو يخصم من الخسائر المحاسبية الآتي
		البند
		٢٠٨ الغرامات والتعويضات و العقوبات المالية قيمة الغرامات والتعويضات و العقوبات المالية التي تتحملها المنشأة نتيجة ارتكاب أحد تابعيها جناية أو جنحة عمديه.
		٢٠٩ العوائد المدينة العوائد المدينة المحملة على قائمة الدخل والتي لا يتوافر فيها شروط اعتبارها من التكاليف واجبة الخصم. (مرحل من الجدول رقم ٤٠٥)
		٢١٠ الديون المعدومة غير المستوفاة لشروط الخصم الديون المعدومة المحملة على قائمة الدخل التي لا يتوافر فيها شروط اعتبارها من التكاليف الواجبة الخصم. (مرحل من الجدول رقم ٤٠٦)
		٢١١ الرصيد السالب لأساس الإهلاك الرصيد السالب لأساس الإهلاك و يتمثل في الفرق بين قيمة بيع الأصول الثابتة والتعويضات نتيجة هلاك أو الاستيلاء على الأصول المنصوص عليها في البند [٣] من المادة (٢٥) من القانون عن كل من قيمة الأصول الثابتة أول الفترة الضريبية مضافا إليها المشتريات والمصروفات الرأسمالية الخاصة بها. (مرحل من الجدول رقم ٤١١)
		٢١٢ خسارة التعامل في أوراق مالية مقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية * خسائر التعامل في الأوراق المالية المقيدة في سوق الأوراق المصرية في حالة إدراجها في قائمة الدخل * الفروق الضريبية الناتجة عن بيع أوراق مالية مقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية التي سبق اعتماد فروق إعادة التقييم لها (مرحل من الجدول رقم ٤١٦)
		٢١٣ مقابل الحضور الذي يدفع للمساهمين بمناسبة حضور الجمعيات العمومية مقابل الحضور الذي يدفع للمساهمين بمناسبة حضور الجمعية العمومية المحملة على قائمة الدخل
		٢١٤ ما يحصل عليه رؤساء وأعضاء مجالس الإدارة ما يحصل عليه رؤساء وأعضاء مجالس الإدارة من مكافآت العضوية وبدلاتها المحملة على قائمة الدخل
		٢١٥ خسائر أجنبية محققة خارج مصر الخسائر الأجنبية المحققة خارج مصر والمحملة على قائمة الدخل حيث إنها لا تعد من التكاليف واجبة الخصم. (مرحل من الجدول رقم ٤٠٧)
		٢١٦ إضافات أخرى إلى صافي الربح المحاسبي / خصومات أخرى من الخسارة المحاسبية (مرحل من الجدول رقم ٤٠٨)
		٢١٧ إجمالي الربح الضريبي / (الخسارة الضريبية)
٢٠٠٧	٢٠٠٨	٣ - يخصم من إجمالي الربح الضريبي / يضاف إلى إجمالي الخسارة الضريبية
		٣٠١ مبالغ لم تدرج ضمن قائمة الدخل وتعد من التكاليف واجبة الخصم التكاليف واجبة الخصم والتي لم تدرج بقائمة الدخل وفقا للمعايير الصادره عن البنك المركزي المصري او الهيئه المصريه للرقابه على التأمين ووفقا لمعايير المحاسبية المصرية (مرحل من الجدول رقم ٤٠٩)
		٣٠٢ قيمة الاهلاكات الضريبية المحسوبة طبقاً للنسب الواردة بالقانون اهلاكات الاصول المحسوبة طبقاً للنسب الواردة بالقانون (مرحل من الجدول رقم ٤١١)
		٣٠٣ الأرباح الرأسمالية و الفروق الضريبية الناتجة عن بيع أصول * الأرباح الرأسمالية الناتجة من بيع الأصول التي تم حساب إهلاكها بطريقة أساس الإهلاك وفقاً لحكم المادة (٢٦) من القانون * الفروق الضريبية الناتجة عن بيع أصول يتم إهلاكها وفقاً للبندين (١) و(٢) من المادة(٢٥) من القانون (مرحل من الجدول رقم ٤٠٣)

٦ (تابع) قائمة الإقرار التفصيلية

٢٠٠٧	٢٠٠٨	البند	(تابع) يخصم من إجمالي الربح الضريبي / يضاف إلى إجمالي الخسارة الضريبية
		٣٠٤	ديون معدومة تتوافر فيها شروط الخصم وتم خصمها من المخصص الديون المعدومة التي تم خصمها من المخصص ويتوافر فيها الشروط الواردة بالقانون لاعتبارها من التكاليف الواجبة الخصم (مرحل من الجدول رقم ٤٠٦)
		٣٠٥	مخصصات واحتياطيات سبق خضوعها للضريبة المخصصات والاحتياطيات السابق خضوعها للضريبة والتي أدرجت ضمن الإيرادات بقائمة الدخل (مرحل من الجدول رقم ٤١٠)
		٣٠٦	المستخدم من المخصصات لمواجهة تكاليف واجبة الخصم المستخدم من المخصصات خلال العام الذي يتوافر فيه شروط الخصم بشرط خضوع المخصص للضريبة عند تكوينه (مرحل من الجدول رقم ٤٠٤)
		٣٠٧	الفروق الضريبية الناتجة عن بيع الأوراق المالية المقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية التي سبق اعتماد فروق إعادة التقييم لها (مرحل من الجدول رقم ٤١٦)
		٣٠٨	٨٠٪ من مخصصات القروض التي تلتزم البنوك بتكوينها وفقا لقواعد إعداد و تصوير القوائم المالية و أسس التقييم الصادرة عن البنك المركزي (مرحل من الجدول رقم ٤٠٤)
		٣٠٩	قيمة المخصصات الفنية التي تلتزم شركات التأمين بتكوينها و وفقا للمعايير الصادرة من الهيئة المصرية للرقابة على التأمين (مرحل من الجدول رقم ٤٠٤)
		٣١٠	خصومات أخرى من إجمالي الربح الضريبي/إضافات أخرى الي الخسارة الضريبية (مرحل من الجدول رقم ٤١٣)
		٣١١	صافي الربح الضريبي / الخسارة الضريبية (المعدل)
		٣١٢	التبرعات و الإعانات المدفوعة يخصم من الوعاء الضريبي التبرعات المدفوعة للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصرية المشهورة ولدور العلم والمستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومي ومؤسسات البحث العلمي المصرية بما لايجاوز ١١٠/١٠ من الربح السنوي الصافي المعدل. (مرحل من الجدول رقم ٤٠٢)
		٣١٣	الخسائر المرحلة يخصم من الوعاء الضريبي الخسائر المرحلة من سنوات سابقة بحد أقصى خمس سنوات ، ولا تتضمن الخسائر الناتجة عن تطبيق الاعفاءات الضريبية (مرحل من الجدول رقم ٤١٢)
		٣١٤	الوعاء الضريبي ربح / (خسارة)
		٣١٥	الإعفاءات يخصم من الوعاء الضريبي الإعفاءات المقررة بقانون الضريبة علي الدخل أو بأي قوانين خاصة ، وذلك في حدود الوعاء الضريبي (مرحل من الجدول رقم ٤١٤)
		٣١٦	صافي الوعاء الخاضع للضريبة
		٣١٧	هذا البند يملأ في حالة المنشآت التي تقوم بإعداد الميزانية بعملة أجنبية صافي الوعاء الخاضع للضريبة مقوما بالجنية المصري وفقا للسعر المعلن من البنك المركزي في تاريخ إعداد الميزانية

جدول رقم (٤٠٣) الأرباح او الخسائر الرأسمالية والفروق الضريبية الناتجة عن بيع الأصول

١ أصول تخضع لأساس الإهلاك (٢٢م)

الأرباح / الخسائر الرأسمالية	ثمن البيع	صافي القيمة الدفترية المحاسبية	نوع الأصل

الإجمالي

٤٠٣

ب أصول تخضع للإهلاك بنظام القسط الثابت بنود [١] ، [٢] (٢٥م)

فروق تخصم من صافي الربح	فروق تضاف الى صافي الربح	الأرباح (الخسائر الرأسمالية)		نوع الأصل
		المحتسبة لاضرار الضريبة	بقائمة الدخل	

فروق تخصم من صافي الربح	فروق تضاف الى صافي الربح	الأرباح (الخسائر الرأسمالية)		نوع الأصل
		المحتسبة لاضرار الضريبة	بقائمة الدخل	

إجمالي الفروق الضريبية

٤٠٤

أ اصول تخضع لاساس الاهلاك (مادة ٢٦)

يتم إضافة الخسائر الرأسمالية أو خصم الأرباح الرأسمالية الناتجة عن بيع الأصول الثابتة الواردة بالبند [٣] من المادة (٢٥) من القانون التي يتم احتساب إهلاكها طبقاً للمادة (٢٦) من القانون إلى الوعاء الخاضع للضريبة لعدم الاعتداد بها ربحاً أو خسارة وفقاً لحكم المادة (١٧) من القانون.

فمثلاً: إذا تم بيع أصل رأسمالي بمبلغ ١٠,٠٠٠ جنيه وكانت قيمته الدفترية ١٢,٠٠٠ جنيه، ففي هذه الحالة تظهر بقائمة الدخل خسارة رأسمالية قيمتها ٢,٠٠٠ جنيه، ولما كانت هذه الخسارة يتم معالجتها ضمن نظام أساس الإهلاك لذلك يتعين استبعادها من التكاليف الواردة بقائمة الدخل وذلك عن طريق إضافتها إلى الوعاء الخاضع للضريبة (يرحل للبند رقم ٢٠٣ من قائمة الإقرار التفصيلية)، ويتم تطبيق ذات المفهوم بالنسبة للأرباح الرأسمالية للأصول المنصوص عليها في البند [٣] من المادة (٢٥) من القانون (يرحل للبند رقم ٣٠٣ من قائمة الإقرار التفصيلية).

ب اصول تخضع للاهلاك بنظام القسط الثابت (بند ١، ٢، من المادة ٢٥)

يتضمن هذا الجدول قيمة الفرق بين الأرباح/الخسائر الرأسمالية التي تظهر بقائمة الدخل و بين تلك المحسوبة للأغراض الضريبية و الناتجة عن بيع الأصول التي يتم إهلاكها بنظام القسط الثابت طبقاً للبندين (١) (٢) من المادة (٢٥) من القانون.

فمثلاً: كما في المثال السابق تظهر بقائمة الدخل خسارة رأسمالية قيمتها ٢٠٠٠ جنيه بينما الخسارة الرأسمالية المحسوبة للأغراض الضريبية قيمتها ١٥٠٠ جنيه ففي هذه الحالة يضاف الفرق البالغ ٥٠٠ جنيه إلى الوعاء الخاضع للضريبة (يرحل للبند رقم ٢٠٣ في قائمة الأقرار التفصيلية) أما إذا كانت الخسارة الرأسمالية المحسوبة للأغراض الضريبية قيمتها ٣٠٠٠ جنيه ففي هذه الحالة يخصم الفرق البالغ ١٠٠٠ جنيه من الوعاء الضريبي (يرحل للبند رقم ٣٠٣ من قائمة الإقرار التفصيلية) ويتم تطبيق ذات المفهوم بالنسبة لفرق الأرباح الرأسمالية.

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي على أرباح الأشخاص الاعتبارية

ثانياً : بيان مخصص القروض بالبنوك لأغراض حساب الضريبة:

المخصص المكون خلال العام		رصيد أول المدة		السنة
(٥) اجمالي المخصص المكون خلال العام	(٤) ٨٠٪ من اجمالي المخصص المكون	(٣) ٢٠٪ من اجمالي المخصص المكون	(٢) مخصص لم يسبق خضوعه للضريبة	
				٢٠٠٧
				٢٠٠٨
رصيد اخر المدة		(٨)	(٧)	السنة
(١٠) مخصص لم يسبق خضوعه للضريبة	(٩) مخصص سبق خضوعه للضريبة	ناتج المقاصة مع رصيد المخصص الذي لم يسبق خضوعه للضريبة	الزيادة في المستخدم الفعلي عن ٨٠٪ من المخصص المكون (٦-٤)	
				٢٠٠٧
				٢٠٠٨

يتضمن الجدولان السابقان بياناً إجمالياً لقيمة الإضافات والاستخدامات التي تمت على المخصصات أو الاحتياطيات ويراعى ما يلي:

أولاً : مخصص القروض (البنوك)

* يتم تحديد المخصص الذي تم تكوينه وفقاً لأسس التقييم الصادرة عن البنك المركزي بما في ذلك فروق تقييم المخصص و يتم زيادة صافي الربح بقيمة المخصصات المكونة خلال العام (يرحل للبلد رقم ٢٠٧ في قائمة الإقرار التفصيلية) .

* يتم خصم نسبة ٨٠٪ من مخصص القروض المكون (الذي يتم إعداده وفقاً للمعايير الصادرة عن البنك المركزي) من صافي الربح (يرحل للبلد رقم ٣٠٨ في قائمة الإقرار التفصيلية) .

* يتم مقارنة المستخدم من المخصص خلال العام بنسبة الـ ٨٠٪ من المخصصات المكونة خلال العام ذاته ويتم مراعاة الآتي :-

- ١ - إذا كان المستخدم من المخصص يقل عن نسبة ٨٠٪ السابق إدراجها ضمن التكاليف واجبة الخصم فلا تأثير على الوعاء الضريبي (أي لا يتم اضافته الفرق الي الوعاء بالإقرار الضريبي) .
- ٢ - إذا كان المستخدم من المخصص يزيد عن نسبة ٨٠٪ السابق إدراجها ضمن التكاليف واجبة الخصم خلال العام ذاته ، يتم عمل مقاصده بين قيمة الزيادة في المستخدم الفعلي من المخصص وبين قيمة الجزء من نسبة الـ ٨٠٪ من مخصص القروض الذي لم يسبق خضوعه للضريبة خلال الاعوام السابقة (أي اجمالي قيمة الزيادة في نسبة الـ ٨٠٪ عن المستخدم الفعلي) التي يتضمنها رصيد أول المدة. فإذا تبقى بعد عمل المقاصه مبالغ من المستخدم الفعلي خلال هذا العام يتم خصمها من الوعاء الضريبي .

* يراعى إضافة ما تم تحميله من قروض سبق إعدامها للوعاء الخاضع للضريبة

* يتم إضافة قيمة الفوائد المجنبة إلى الوعاء الخاضع للضريبة بالإضافة إلى ما يتم تحصيله فقط من الفوائد المهمشة و يخصم ما يتم إعدامه من الفوائد المجنبة.

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي على ارباح الأشخاص الاعتبارية

مثال:

جنيه	رصيد اول المدة من مخصص القروض (سبق خضوعها للضريبة)
١٠٠,٠٠٠	+ المكون خلال العام
٨٠,٠٠٠	(-) المستخدم خلال العام
(٥٠,٠٠٠)	رصيد اخر المدة
١٣٠,٠٠٠	

- طبقا للقانون يتم اضافة المكون خلال العام الي الوعاء الضريبي بالكامل كما يتم خصم ٨٠ ٪ من المخصصات المكونة خلال العام من الوعاء الضريبي ، وبناءا عليه يكون ما يتم خصمة من الوعاء الضريبي [٨٠ X ٨٠٠٠٠] = ٦٤,٠٠٠ جنيه أي انه تم خصم مبلغ ١٤,٠٠٠ جنية بالزيادة عن المستخدم الفعلي (لم يسبق خضوعه للضريبة) وبذلك يكون موقف رصيد المخصص في اخر المدة علي النحو الاتي :-

مخصص سبق خضوعه للضريبة	مخصص لم يسبق خضوعه للضريبة	الاجمالي
١١٦,٠٠٠ جنيه	١٤,٠٠٠ جنيه	١٣٠,٠٠٠ جنيه

جنيه	رصيد اول المدة
١٣٠,٠٠٠	+ المكون خلال العام
١٠٠,٠٠٠	(-) المستخدم خلال العام
(١٢٠,٠٠٠)	رصيد اخر المدة
١١٠,٠٠٠	

طبقا للقانون يتم خصم ٨٠ ٪ من المخصص المكون خلال العام من الوعاء الضريبي = ١٠٠,٠٠٠ X ٨٠ ٪ = ٨٠,٠٠٠ جنيه

وحيث ان المستخدم الفعلي يزيد بقيمة ٤٠,٠٠٠ جنيه عن نسبة ٨٠ ٪ المعتمدة خلال العام ، لذلك يتم عمل مقاصه بين تلك الزيادة وبين ما تم خصمة بالزيادة (لم يسبق خضوعه للضريبة) خلال عام ٢٠٠٥ أي ٤٠,٠٠٠ - ١٤,٠٠٠ = ٢٦,٠٠٠ جنية ويتم خصم المبلغ المتبقي (٢٦,٠٠٠ جنيه) من الوعاء الضريبي خلال عام ٢٠٠٦ ليكون اجمالى ما يتم خصمه من الوعاء الضريبي في عام ٢٠٠٦ [٢٦,٠٠٠ + ٨٠,٠٠٠ = ١٠٦,٠٠٠ جنيه]

ثانيا- المخصصات الفنية (شركات التأمين)

* يتم خصم قيمة المخصصات الفنية التي تلتزم شركات التأمين بتكوينها وفقا لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨٠ (قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر) (يرحل للبند رقم ٣٠٩ في قائمة الإقرار التفصيلية) .

ثالثا- المخصصات الأخرى

١ - يتم زيادة صافى الربح المحاسبي بقيمة الإضافات للاحتياطيات المحملة على الميزانية من غير حساب التوزيع وكذلك الاضافات للمخصصات التي تمت خلال العام المحملة على قائمة الدخل أو الميزانية بحسب الأحوال بما في ذلك فروق تقييم المخصصات . (يرحل للبند رقم ٢٠٧ في قائمة الإقرار التفصيلية)

٢ - يتم خصم المستخدم من المخصصات والأحتياطيات الذي تتوافر فيه شروط التكاليف الواجبة الخصم أي كان الغرض من الاستخدام بشرط سبق خضوع المخصص أو الاحتياطي للضريبة عند تكوينه. (يرحل للبند رقم ٣٠٦ في قائمة الإقرار التفصيلية)

جدول رقم (٤٠٥) بيان بالعوائد المدينة التي يتم إضافتها للوعاء الضريبي

بيان

١- عوائد القروض المستخدمة في غير النشاط

٢- العائد المسدد على قروض فيما يجاوز مثلى سعر الائتمان والخصم

٣- عوائد القروض المستخدمة في النشاط المساوية للعوائد الدائنة غير الخاضعة للضريبة أو المعفاة منها .

الإجمالي

٤٠٦

٢٠٠٧

٢٠٠٨

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي على أرباح الأشخاص الإعتبارية

يشمل هذا الجدول كافة العوائد المدينة المحملة على قائمة الدخل والتي لا يتوافر فيها شروط التكاليف واجبه الخصم ومن ثم يتم إضافتها إلى صافي الربح المحاسبي (يرحل للبند رقم ٢٠٩ في قائمة الإقرار التفصيلية)

يجب تطبيق كل من البند [١] من المادة (٢٣) و البند [٤] من المادة ٢٤ من القانون كل على حده بدون أي ترتيب وذلك في حدود العوائد المدينة المدرجة بقائمة الدخل.

مع ملاحظة ان العوائد المدينة التي تعد من التكاليف واجبه الخصم في حكم البند [١] من المادة (٢٣) من القانون هي عوائد القروض المستخدمة في النشاط مما يعنى أن عوائد القروض المستخدمة في غير النشاط لا تعد من التكاليف واجبة الخصم و تضاف بالكامل للوعاء الضريبي.

مثال:

أولاً- الافتراضات

١ العوائد المدينة

إجمالي العوائد المدينة خلال العام ١,٧٠٠,٠٠٠ جنية تتمثل في الآتي:

العوائد المدينة بالجنية	القروض بالجنية (القروض كلها مستخدمة في النشاط)
٩٠٠,٠٠٠	قرض بنكي لتمويل أذون الخزانة = ٦,٠٠٠,٠٠٠ بفائدة ١٥ ٪ سنوياً
٨٠٠,٠٠٠	قروض أخرى = ٤,٠٠٠,٠٠٠ بفائدة ٢٠ ٪ سنوياً
١,٧٠٠,٠٠٠	إجمالي العوائد المدينة

٢ العوائد الدائنة المعفاة [٦,٠٠٠,٠٠٠ ج أذون خزانة (صادرة قبل ١٥/٥ / ٢٠٠٨) بفائدة ١٠ ٪] = ٦٠٠,٠٠٠ ج

٣ سعر الخصم والانتمــــــــــــــــان في بداية السنة الميلادية : ٧ ٪

ثانياً: الزيادة عن مثلي سعر الانتمــــــــــــــــان و الخصم

- الزيادة عن مثلي سعر الانتمــــــــــــــــان و الخصم (قرض أذون خزانة) = ١٥ ٪ - (٧ ٪ × ٢) = ١٤ ٪ - ١٥ ٪ = ١ ٪
العوائد المدينة التي لا تعد من التكاليف واجبة الخصم طبقاً للبند ٤ من مادة ٢٤ = $\frac{1}{15} \times 900,000 = 60,000$ ج

- الزيادة عن مثلي سعر الانتمــــــــــــــــان و الخصم (قروض أخرى) = ٢٠ ٪ - (٧ ٪ × ٢) = ١٤ ٪ - ٢٠ ٪ = ٦ ٪
العوائد المدينة التي لا تعد من التكاليف واجبة الخصم طبقاً للبند ٤ من مادة ٢٤ = $\frac{6}{100} \times 800,000 = 48,000$ ج

ثالثاً - تسوية العوائد المدينة

جنيه

١,٧٠٠,٠٠٠

إجمالي العوائد المدينة خلال العام طبقاً لقائمة الدخل
يخصم منها: مبالغ لا تعد من التكاليف الواجبة الخصم وتضاف إلى الوعاء

عوائد دائنة معفاة (اذون خزانة صادرة قبل ١٥/٥ / ٢٠٠٨) (م ١/٢٣) ٦٠٠,٠٠٠

٣٠٠,٠٠٠

الزيادة عن مثلي سعر الخصم والانتمــــــــــــــــان (م ٤/٢٤)

قروض أذون خزانة ٦٠,٠٠٠

٢٤٠,٠٠٠

قروض أخرى

٩٠٠,٠٠٠

٨٠٠,٠٠٠

المبلغ المعتمد في الإقرار

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي على أرباح الأشخاص الاعتبارية

٤

٢٠٠٧											

٢٠٠٨											

جدول رقم (٤٠٦) بيان الديون المدومة

ديون مدومة محملة على قائمة الدخل لا تتوافر فيها شروط الخصم
(يرحل الى البند ٢١٠ من قائمة الاقرار التفصيلية)

ديون مدومة مخصومة من المخصصات وتتوافر فيها شروط الخصم
(يرحل الى البند ٣٠٤ من قائمة الاقرار التفصيلية)

يشمل هذا الجدول الآتي :

أولاً- الديون التي تم إعدامها وتحميلها على قائمة الدخل دون أن تتوافر فيها الشروط اللازمة لاعتبارها من التكاليف واجبه الخصم لأغراض حساب الضريبة وتتمثل هذه الشروط في تقديم المنشأة تقرير من أحد المحاسبين المقيدين بجدول المحاسبين والمراجعين يفيد توافر ما يلي:

- ١- أن يكون لدى المنشأة حسابات منتظمة.
- ٢- أن يكون الدين مرتبطاً بنشاط المنشأة.
- ٣- أن يكون قد سبق إدراج المبلغ المقابل للدين ضمن حسابات المنشأة.
- ٤- أن تكون المنشأة قد اتخذت إجراءات جادة لاستيفاء الدين ولم تتمكن من تحصيله بعد ١٨ شهراً من تاريخ استحقاقه.

ويعتبر من الإجراءات الجادة لاستيفاء الدين ما يلي:

- أ- الحصول على أمر أداء في الحالات التي يجوز فيها ذلك.
- ب- صدور حكم من المحكمة.
- ج- المطالبة بالدين في إجراءات الصلح الوافي.

يراعى بالنسبة لهذه الديون إضافتها إلى صافي الربح المحاسبي. (يرحل للبند رقم ٢١٠ من قائمة الإقرار التفصيلية)

ثانياً- الديون التي تم إعدامها وإدراجها خصماً من المخصص ضمن قيمة الاستخدام والتي تتوافر فيها الشروط اللازمة السابق الإشارة إليها ، ويراعى في هذه الحالة خصم قيمة هذه الديون المدومة من صافي الربح المحاسبي في الإقرار الضريبي. (يرحل للبند رقم ٣٠٤ من قائمة الإقرار التفصيلية)

جدول رقم (٤٠٧) أرباح أو خسائر العمليات والفروع والعوائد والتوزيعات وناتج التعامل في الأوراق المالية حسب كل دولة

الضريبة الأجنبية		أرباح / خسارة العملية / الفرع	العوائد والتوزيعات وغيرها	الدولة
المخصومة والمحسوبة طبقاً لقانون الضرائب المصري في ٢٠٠٨	المسدة في ٢٠٠٨			

٤٠٧ الإجمالي (يرحل للبند رقم ٣١٩ في صفحة بيانات الإقرار - ملخص المستحقات الضريبية)

* يتم إعداد هذا الجدول بواسطة الأشخاص الاعتبارية المقيمة في مصر وفقاً لأحكام المادة (٢) من القانون ، ويراعى عند كتابته بيان الأرباح والخسائر للفروع أو المشروعات أو العمليات التي تتم بالخارج لكل دولة على حدة، كما يشمل العوائد والتوزيعات وناتج التعامل في الأوراق المالية لكل دولة على حدة

* يشترط لخصم الضريبة الأجنبية المدفوعة بالخارج من الضريبة على الدخل في مصر:

- ١- أن يتم إعداد القوائم المالية للفروع أو المشروعات أو العمليات التي تتم بالخارج طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وإعداد الإقرار الضريبي طبقاً لقانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥.
- ٢- أن تقدم المنشأة المستندات المؤيدة لسداد الضريبة الأجنبية لحسابها
- ٣- ألا يتجاوز ما يدخل في نظام الخصم بالنسبة للضريبة على التوزيعات وناتج التعامل في الأوراق المالية الضريبة المباشرة المستقطعة من هذه المبالغ

* يراعى عدم خصم الخسائر المحققة في الخارج من الأرباح المحققة في مصر.

* لا يجوز خصم خسائر النشاط في دولة من أرباح النشاط في دولة أخرى. (يرحل للبند رقم ٢١٥ في قائمة الإقرار التفصيلية)

جدول رقم (٤٠٨) بيان الإضافات الأخرى إلى صافى الربح المحاسبي / الخصومات الأخرى من الخسارة المحاسبية

بيان											
٢٠٠٧						٢٠٠٨					
ما زاد عن نسبة ٧ % من المصروفات العمومية والإدارية المؤيدة مستندياً											

الإجمالي ٤٠٨

- إذا كان لدى الشخص الاعتباري بنوداً لم ترد تفصيلاً بينود هذا الإقرار ويتعين إضافتها إلى صافى الربح أو خصمها من صافى الخسارة من واقع قائمة الدخل يتعين بيانها تفصيلاً بهذا الجدول.
- يتم حساب المصروفات غير المؤيدة مستندياً والمحملة على قائمة الدخل ومقارنتها بنسبة ٧ % من المصروفات العمومية والإدارية المؤيدة مستندياً .
- ولاغراض احتساب نسبه ٧ % من المصروفات العمومية و الادارية المؤيدة مستندياً يقصد بالمصروفات العمومية والادارية تلك الواردة بقائمة الدخل التفصيلية بعد استبعاد كل مما يلي :
- اهلاكات الاصول الثابتة
 - المخصصات و الاحتياطيات
 - خسائر إعادة تقييم العملات الاجنبية
 - خسائر بيع الاوراق المالية
 - خسائر ناتج تقييم الاستثمارات المتداولة
- يعد بند الأجور و المرتبات الوارد ضمن المصروفات العمومية و الادارية من البنود المؤيدة بالمستندات .
- (يرحل الاجمالي للبند رقم ٢١٦ فى قائمة الإقرار التفصيلية)

جدول رقم (٤٠٩) بيان المعاملات التي لا تدخل ضمن قائمة الدخل وفقاً للمعايير الصادرة عن البنك المركزى المصرى او الهيئه المصريه للرقابه على التأمين وللمعايير المحاسبية المصرية و تعد من التكاليف واجبة الخصم

بيان المعاملة و إيضاحات أخرى											
٢٠٠٧						٢٠٠٨					

الإجمالي ٤٠٩

يبين هذا الجدول المبالغ التي لم تدرج بقائمة الدخل وفقاً للمعايير الصادرة عن البنك المركزى أو الهيئه المصريه للرقابه على التأمين وللمعايير المحاسبية المصرية و تعد من التكاليف الواجبة الخصم مثل فروق التقييم المدينة الناتجة عن تغيير السياسات المحاسبية كما هو الحال في الفروق المدينة الناتجة عن تصحيح الأخطاء المحاسبية التي تدرج ضمن حقوق الملكية وذلك كله بشرط أن تكون من التكاليف واجبة الخصم.

(يرحل للبند رقم ٣٠١ فى قائمة الإقرار التفصيلية)

جدول رقم (٤١٠) مخصصات وإحتياطيات سبق خضوعها للضريبة

البيان	القيمة
مخصص القروض (في حدود ٢٠ ٪ السابق خضوعها للضريبة)	
مخصص ديون معدومة	
مخصص قضايا	
مخصص تعويضات	
إحتياطي	
الإجمالي ٤١٠	

يتضمن هذا الجدول قيمة المخصصات والإحتياطيات السابق خضوعها للضريبة وتظهر ضمن الإيرادات بقائمة الدخل، ونظراً لإضافتها للوعاء الضريبي عند تكوينها لذلك يتم خصمها من صافي الربح.
(يرحل للبند رقم ٣٠٥ من قائمة الإقرار التفصيلية).

جدول رقم (٤١١) بيان الاصول الثابتة واهلاكاتها

(أ) بيان الاصول الثابتة

البيان	الاراضى والاصول الثابتة غير القابلة للاهلاك	الاصول القابلة للاهلاك	اجمالي الاصول الثابتة
رصيد أول المدة			
إجمالي الإضافات			
إجمالي الاستبعادات			
رصيد آخر المدة			

+

٢٠٠٨

تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي على ارباح الأشخاص الاعتبارية

١٧

(تابع جدول رقم (٤١) بيان الأصول الثابتة وإهلاكاتها

(ب) بيان باهلاكات الأصول الثابتة لأغراض حساب الضريبة

الاجمالي	أصول معنوية تم شراؤها	حسابات آلية و مستزمتاتها	أصول أخرى	مباني وإنشاءات وما يلحق بها	بيان
----------	-----------------------	--------------------------	-----------	-----------------------------	------

٪ ١٠

٪ ٥٠

٪ ٢٥

٪ ٥

نسبة الإهلاك

رصيد أول المدة

إجمالي الإضافات

إجمالي الاستبعادات

رصيد آخر المدة

إجمالي الإهلاك الضريبي ٤١١

يشمل الجزء الأول من هذا الجدول بياناً مجمعاً باجمالي الأصول الثابتة متضمنا كل من قيمه الاراضى والأصول الثابتة غير القابلة للاهلاك وقيمته الأصول الأخرى القابلة للاهلاك . بينما يشمل الجزء الثانى من الجدول كافة الإهلاكات التي تعتبر من التكاليف واجبة الخصم طبقاً لأحكام المواد (٢٥) ، (٢٦) ، من القانون ويراعى ما يلي:-

- ١- يتم حساب الإهلاكات الخاصة بالأصول المنصوص عليها في البندين [١] ، [٢] من المادة (٢٥) من القانون على أساس طريقة القسط الثابت وبالنسب الواردة بهذه البنود مع مراعاة كلا من تاريخ اضافة أو استبعاد الاصل وتشمل هذه الأصول:
 - * تكلفة شراء المباني والمنشآت والتجهيزات والسفن والطائرات.
 - * المبالغ المدفوعة فعلاً مقابل شراء أو تطوير أو تحسين أو التجديد للأصول المعنوية كالترخيص وحقوق الملكية الفكرية والاسم التجاري وحقوق النشر..... وغيرها.
 - ٢- يتم حساب الإهلاكات الخاصة بالأصول الثابتة المنصوص عليها في البند [٣] من المادة (٢٥) وهى :
 - * الحاسبات الآلية ونظم المعلومات والبرامج وأجهزة تخزين البيانات .
 - * جميع أصول النشاط الأخرى مثل الآلات والمعدات والأثاث..... وغيرها.
- ١- ويراعى عند احتساب الإهلاك لهذه الأصول الآتى:
 - أ- تحدد القيمة القابلة للاهلاك، على أساس رصيد كل مجموعة أصول فى أول الفترة مضافاً إليه مشتريات الأصول وكافة الإضافات خلال العام كتكلفة نقل الأصل وتركيبه والعمرات التي تؤدي إلى إطالة العمر الإنتاجي للأصل مخصوماً منه قيمة بيع الأصول التي تم التصرف فيها أو التعويضات.
 - ب- لا يترتب على التصرفات فى هذه الأصول بيعها أية أرباح أو خسائر رأسمالية لأغراض حساب الضريبة لذلك روعي الآتى:
 - * إضافة الخسائر الرأسمالية الناتجة عن بيع هذه الأصول إلى صافى الربح المحاسبي. (يرحل للبند رقم ٢٠٣ فى قائمة الإقرار التفصيلية)
 - * خصم الأرباح الرأسمالية الناتجة عن بيع هذه الأصول من صافى الربح المحاسبي. (يرحل للبند رقم ٣٠٣ فى قائمة الإقرار التفصيلية)
 - ٣- إذا كان رصيد الإهلاك سالباً [يمثل الرصيد السالب لأساس الإهلاك الفرق بين قيمة بيع الأصول الثابتة وأول الفترة الضريبية مضافاً إليها المشتريات والمصرفات الرأسمالية الخاصة بها لإجمالي الأصول الخاضعة للمادة (٣) من المادة (٢٥) من القانون عن كل من قيمة الأصول الثابتة أول الفترة الضريبية مضافاً إليها المشتريات والمصرفات الرأسمالية الخاصة بها لإجمالي الأصول المنصوص عليها في البند (٢٦)] يراعى إضافة هذا الرصيد السالب إلى الوعاء الخاضع للضريبة (يرحل للبند رقم ٢١١ فى قائمة الإقرار التفصيلية)
 - ج- يتم خصم إجمالي قيمة الإهلاكات الضريبية من الربح الضريبي (يرحل للبند رقم ٣٠٢ فى قائمة الإقرار التفصيلية)
- * بالنسبة للأصول التي تتضمن عوائد مرسلة (معلا على تكلفة الاصل) وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية ، لأغراض حساب الإهلاكات الضريبية عند تحديد تكلفة الاصل يراعى الآتى :-
 - ١ - فى تطبيق احكام البند (١) من المادة ٢٣ ، البندين (٤) ، (٥) من المادة ٢٤ من القانون تتضمن العوائد المدينة قيمة العوائد المرسلة (المعلا على تكلفة الاصل) وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية .
 - ٢ - إذا زادت قيمة العوائد المدينة التي لا تعد من التكاليف واجبة الخصم وفقاً لأحكام البنود المشار إليها عن العوائد المدينة المحملة على قائمة الدخل ، تستبعد هذه الزيادة من تكلفة الاصل وذلك بما لا يجاوز قيمة العوائد المرسلة .

جدول رقم (٤١٤) بيان الإعفاءات الضريبية

بيان

أولاً : إعفاءات بموجب القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥

- ١- الزيادة في العوائد الدائنة المعفاة أو غير الخاضعة للضريبة عن العوائد المدينة*
- ٢- أرباح وتوزيعات صناديق الاستثمار المنشأة وفقاً لقانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢، وعائد السندات المقيدة في الجداول الرسمية في سوق الأوراق المالية المصرية.
- ٣- العوائد التي تحصل عليها الأشخاص الاعتبارية عن الأوراق المالية وشهادات الإيداع التي يصدرها البنك المركزي المصري أو الإيرادات الناتجة عن التعامل فيها وذلك استثناءً من حكم المادة ٥٦ من القانون.
- ٤- التوزيعات والأرباح والحصص التي يحصل عليها أشخاص اعتبارية مقيمة مقابل مساهمتها في أشخاص اعتبارية مقيمة أخرى.
- ٥- الأرباح الناتجة عن التعامل في الأوراق المالية المقيدة في سوق الأوراق المالية

ثانياً : إعفاءات بموجب قوانين خاصة

- ١- أذون الخزانة (١٠٠ ٪ من إجمالي عوائد أذون الخزانة دون خصم أي تكاليف)**
- ٢- سندات الخزانة ***
- ٣- نسبة من الربح مقابل الزيادة في رأس المال.....
- ٤-
- ٥-
- ٦-
- ٧-

* أي عوائد دائنة معفاة أو غير خاضعة للضريبة احتسبت ضمن البند ١ من هذا الجدول لا يتم خصمها مرة أخرى.

** يقتصر الاعفاء على عوائد اذون الخزانة الصادرة قبل ٢٠٠٨/٥/٥

*** يقتصر الاعفاء على عوائد سندات الخزانة الصادرة قبل ٢٠٠٨/٧/١

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي على أرباح الأشخاص الاعتبارية

في قائمة الإقرار التفصيلية) أو يخصم منه الربح الناتج عن البيع، (يرحل للجدول رقم ٤١٤ - بيان الإعفاءات الضريبية)، ويتم احتساب الخسارة/ الربح على أساس الفرق بين سعر البيع الفعلي وتكلفة إقتناء الورقة المالية بغض النظر عن قيمتها بعد التقييم الواردة في الميزانية مثال:

* تم شراء ورقة مالية مسجلة في البورصة بقيمة ٢٠٠٠ جنيه خلال عام ٢٠٠٦ وفي نهاية السنة المالية ٢٠٠٦ تم إعادة تقييمها بمبلغ ٢٥٠٠ جنيه وبالتالي تضمنت قائمة الدخل في ٢٠٠٦/١٢/٣١ أرباح إعادة تقييم الورقة المالية وقدرها ٥٠٠ جنيه. وفي هذه الحالة لا يتم استبعاد ربح إعادة التقييم البالغ ٥٠٠ جنيه من الوعاء الضريبي.

* تم بيع الورقة المالية خلال عام ٢٠٠٧ بمبلغ ٣٥٠٠ جنيه وبالتالي تضمنت قائمة الدخل في ٢٠٠٧/١٢/٣١ أرباح بيع الورقة المالية وقدرها ١٠٠٠ جنيه.

في هذه الحالة يكون الربح الواجب اعفاؤه من الضريبة = سعر البيع الفعلي - تكلفة شراء الورقة المالية

$$٣٥٠٠ - ٢٥٠٠ = ١٠٠٠ ج$$

وبالتالي يحق للمنشأة أن تخصم في الإقرار الضريبي لعام ٢٠٠٧ مبلغ ١٥٠٠ جنيه.

جدول رقم (٤١٧) الضرائب المؤجلة

المبلغ	البيان
	الأصول الضريبية المؤجلة (فروق قابله للخصم مستقبلاً)
	الإجمالي (١)
	الالتزامات الضريبية المؤجلة (فروق يستحق سدادها مستقبلاً)
	الإجمالي (٢)
	الضريبة المؤجلة (٣) [مجموع (١)+(٢)]
	الضريبة على الدخل المستحقة طبقاً للقانون عن سنة الإقرار (٤)
	٤١٧ الصافي (٤مخصوماً منها ٣) (يرحل للبند ٢٠٤ من قائمة الإقرار التفصيلية)

يتضمن هذا الجدول بياناً بقيمة الضرائب المؤجلة الناتجة عن الفروق المؤقتة بين القيمة الدفترية للأصول و الالتزامات في الميزانية و بين الأساس الضريبي لها والتي ينشأ عنها فروق ضريبية قابلة للخصم من الربح الضريبي مستقبلاً (أصول ضريبية مؤجلة) أو فروق ضريبية يستحق سدادها مستقبلاً (الالتزامات ضريبية مؤجلة) وكذلك ضريبة الدخل المستحقة عن سنة الإقرار (يرحل الصافي المدين أو الدائن للبند ٢٠٤ من قائمة الإقرار التفصيلية)

٥٠١ التكاليف غير واجبة الخصم

س هل تضمنت قائمة الدخل أي مما يلي:

بيان

أ عوائد مدينة على قروض معدلها يجاوز مثلي سعر الائتمان والخصم بالبنك المركزي. نعم لا

ب عوائد دائنة معفاة أو غير خاضعة للضريبة. نعم لا

إذا كانت الإجابة (نعم) لأي من البنود بعاليه يجب ملء الجدول التالي:

بيان

معدل العائد

قيمة العوائد

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

أ عوائد مدينة على قروض معدلها يجاوز مثلي سعر الائتمان والخصم بالبنك المركزي.

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

ب عوائد دائنة معفاة أو غير خاضعة للضريبة.

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

الإجمالي

٥٠٢ المساهمات في شركات تابعة وشقيقة مقيمة

س هل لدى المنشأة مساهمات في شركات تابعة وشقيقة مقيمة؟

إذا كانت الإجابة "نعم" ، يجب ملء الجدول التالي :

اسم الشركة

نسبة
المساهمة

قيمة المساهمة

العائد السنوي

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

(تابع) بيانات أخرى متممة للإقرار

٥٠٣ المساهمات في شركات تابعة و شقيقة غير مقيمة

لا

نعم

٣ هل لدى المنشأة مساهمات في شركات تابعة وشقيقة غير مقيمة؟

إذا كانت الإجابة "نعم" ، يجب ملء الجدول التالي :

العائد السنوي	قيمة المساهمة	نسبة المساهمة	اسم الشركة

٤ بالنسبة للمساهمات في شركات أجنبية غير مقيمة ، هل يتوافر أي شرطين من الشروط التالية في أي منها:

س

١- أن تكون مصر المقر الذي تتخذ فيه قرارات الإدارة اليومية للشركة

٢- أن تكون مصر المقر الذي تنعقد به اجتماعات مجلس الإدارة

٣- أن تكون مصر المقر الذي يقيم فيه ٥٠ ٪ على الأقل من أعضاء مجلس الإدارة

٤- أن تكون مصر المقر الذي يقيم فيه المساهمون الذين تزيد مساهمتهم عن ٥٠ ٪ من عدد الأسهم أو حقوق التصويت

في حالة الإجابة (نعم) حدد أسماء الشركات و أرقام أي من الشروط السابقة التي تنطبق عليها في الجدول التالي:

ارقام الشروط المنطبقة	بلد التأسيس	اسم الشركة

ملحوظة: لا يعد الشخص الاعتباري مقيماً في مصر استناداً لوجود مركز إدارة فعلي إذا تبين لمصلحة الضرائب أن الشخص الاعتباري اتخذ هذا المركز بقصد تجنب الالتزامات الضريبية.

أ الشخص المرتبط:

كل شخص يرتبط بممول بعلاقة تؤثر في تحديد وعاء الضريبة بما في ذلك:

- ١- الزوج والزوجة والأصول والفروع.
- ٢- شركة الأشخاص والشركاء المتضامنون والموصون فيها.
- ٣- شركة الأموال والشخص الذي يملك فيها بشكل مباشر أو غير مباشر ٥٠ ٪ على الأقل من عدد أو قيمة الأسهم أو من حقوق التصويت.
- ٤- أي شركتين أو أكثر يملك شخص آخر ٥٠ ٪ على الأقل من عدد أو قيمة الأسهم أو حقوق التصويت في كل منها.

ب نوع التعامل:

- ١- شراء أصول ثابتة / خامات / منتجات تامة الصنع.
- ٢- تقديم أو الحصول على خدمات.
- ٣- التنازل أو الحصول على نشاط / عقود أو جزء منها.
- ٤- شراء / بيع أو تبادل للاستثمارات في أوراق مالية.
- ٥- سداد / الحصول على عوائد.
- ٦- سداد / الحصول على إتاوات.

السعر المحايد:

السعر الذي يتم التعامل بمقتضاه بين شخصين غير مرتبطين أو أكثر، ويتحدد وفقاً لقوى السوق وظروف التعامل.

ج طرق تحديد السعر المحايد:

- ١- طريقة السعر الحر المقارن.
- ٢- طريقة التكلفة الإجمالية مضافاً إليها هامش ربح.
- ٣- طريقة سعر إعادة البيع.
- ٤- طريقة من الطرق الواردة بنموذج منظمة التعاون الاقتصادي الأوروبي OECD (انظرها في الجدول).
- ٥- طريقة أخرى تم الاتفاق عليها مع الإدارة الضريبية (انظرها في الجدول).

د اعتبارات هامة بشأن تطبيق السعر المحايد

يتطلب تطبيق السعر المحايد قيام المنشأة بإجراء دراسة لقواعد تحديد السعر المحايد بهدف التأكد من تحقيق كل شخص من الأشخاص المرتبطه أرباحاً متناسباً مع مساهمته الاقتصادية في الأرباح المحققة، ويترتب على ذلك - في حالة المنشآت متعددة الجنسيات - التأكد من حصول كل دولة من الدول التي يعمل بها الأشخاص المرتبطة على نصيبها العادل من الضريبة. لذلك يجب على كل منشأة أن تقوم ببذل الجهد اللازم للإلتزام بمبدأ السعر المحايد وتوفير كافة المستندات المؤيدة لذلك. وتتمثل الخطوات الأساسية اللازمة لتطبيق السعر المحايد فيما يلي:

- ١) حصر المعاملات التي تتم بين المنشأة والأشخاص المرتبطة وتحديد طبيعته تلك المعاملات.
 - ٢) اختيار الطريقة المناسبة لتحديد السعر المحايد في ضوء الطرق الواردة في القانون واللوائح التنفيذية.
 - ٣) توفير المستندات المؤيدة لكيفية اختيار الطريقة وأسباب ومعايير الاختيار.
- وعلى المنشأة توفير كافة المستندات والتحليلات الضرورية بشأن تسعير معاملاتها مع الأطراف المرتبطة وعلى الأخص:
- أ- هيكل الملكية للمنشأة متضمناً الأطراف المرتبطة وطبيعة الارتباط سواء كان مباشراً أو غير مباشر.
 - ب- طبيعة نشاط المنشأة ومنتجاتها من السلع أو الخدمات.
 - ج- تحليل العوامل القانونية والاقتصادية المؤثرة في تسعير المعاملات.
 - د- الخطوات والإجراءات التي تمت لاختيار الطريقة المناسبة للسعر المحايد وطبيعة المعاملات.
 - هـ- أسباب اختيار طريقة تحديد السعر المحايد المطبقة لكل نوع من المعاملات وكيفية احتسابه.
 - و- الأطراف المستقلة التي تم استخدامها للمقارنة.
 - ز- العقود والاتفاقيات المبرمة مع الأطراف المرتبطة بشأن المعاملات التي تتم معها.
 - ح - بالنسبة للشركات متعددة الجنسيات: الدراسة المعدة بواسطة الشركة الأم بشأن تطبيق السعر المحايد.

٥٠٨ بيانات متعلقة بتغيير الشكل القانوني

هل تم تغيير الشكل القانوني للمنشأة خلال العام؟

لا

نعم

إذا كانت الإجابة "نعم" ضع علامة (✓) في الجدول التالي:

١- اندماج شركتين مقيمتين أو أكثر.

٢- تقسيم شركة مقيمة إلى شركتين مقيمتين أو أكثر.

٣- تحول شركة أشخاص إلى شركة أموال أو تحول شركة أموال إلى شركة أموال أخرى.

٤- شراء أو الاستحواذ على ٥٠٪ أو أكثر من الأسهم أو حقوق التصويت، سواء من حيث العدد أو القيمة في شركة مقيمة مقابل أسهم في الشركة المشتريّة أو المستحوذة.

٥- شراء أو الاستحواذ على ٥٠٪ أو أكثر من أصول والتزامات شركة مقيمة من قبل شركة مقيمة أخرى في مقابل أسهم في الشركة المشتريّة أو المستحوذة.

٦- تحول شخص اعتباري إلى شركة أموال.

هل صاحب تغيير الشكل القانوني تغيير النشاط؟

لا

نعم

هل تم إعفاء الأرباح الرأسمالية الناتجة عن تغيير الشكل القانوني للمنشأة؟

لا

نعم

إذا كانت الإجابة "نعم" عن الأسئلة ١٠، ١١، ١٢ ضع علامة (✓) في الجدول التالي:

- لأغراض حساب الضريبة تم حساب إهلاك الأصول طبقاً للقيم الدفترية:

* قبل تغيير الشكل القانوني

* بعد تغيير الشكل القانوني

- لأغراض حساب الضريبة، تم ترحيل المخصصات و الاحتياطات طبقاً للقيم الدفترية:

* قبل تغيير الشكل القانوني

* بعد تغيير الشكل القانوني

- تحتفظ المنشأة بسجل و كشوف يبين فيها القيم الدفترية للأصول و الالتزامات قبل تغيير الشكل القانوني

لا

نعم

٥٠٩ بيانات متعلقة بالأرصدة الدائنة لكل من مصلحة الضرائب و هيئة التأمينات الإجتماعية

هل لدي المنشأة أرصدة دائنة لمصلحة الضرائب و هيئة التأمينات الإجتماعية في تاريخ اعداد الميزانية (لاتشمل الالتزامات الضريبية المؤجله)؟

لا

نعم

في حالة الإجابة "نعم" برجاء ملء الجدول التالي :-

قيمة الرصيد

البند

الضريبة على أرباح الاشخاص الاعتياريه

الضريبة على المرتبات

ضريبه مخصومه طبقا لنظام الخصم والتحصيل تحت حساب الضريبه

ضريبه مخصومه من المنبع عن مبالغ مدفوعه لجهات غير مقيمه في مصر

ضريبه مبيعات

التأمينات الاجتماعيه

الإجمالي

١- رجاء ملء البيانات التالية من واقع قائمة الدخل:

المبلغ	بيان
	مرتبات وما في حكمها
	بدلات
	مكافآت
	مزايا نقدية
	مزايا عينية *
	حصة المنشأة في التأمينات الاجتماعية

* أذكر المزايا العينية التي تمنحها المنشأة للعاملين؟

.....

.....

.....

.....

.....

<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>	نعم	٢- هل تقوم المنشأة بحجز الضريبة شهرياً وتوريدها في المواعيد القانونية؟
<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>	نعم	٣- هل قامت المنشأة بتقديم الإقرارات الربع سنوية في المواعيد القانونية؟
<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>	نعم	٤- هل قامت المنشأة بحساب ضريبة المراتب طبقاً لنموذج الحساب الوارد بالملحق (٢) بالكتاب الدوري رقم (١) لسنة ٢٠٠٥؟
<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>	نعم	٥- هل قامت المنشأة بتقديم التسوية السنوية في المواعيد القانونية؟
<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>	نعم	٦- هل تقوم المنشأة بالتأمين الاجتماعي على جميع العاملين لديها ممن ينطبق عليهم قانون التأمينات الاجتماعية؟
<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>	نعم	٧- هل هناك عاملين مصريين بالمنشأة يعملون خارج مصر وتم تحميل مرتباتهم على قائمة الدخل بالمنشأة؟
<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>	نعم	٨- هل لدى المنشأة عاملين مصريين منتدبين من/ إلى جهات أخرى؟
<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>	نعم	٩- هل لدى المنشأة مرتبات عاملين أجنب محملة على حساباتها؟
<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>	نعم	١٠- في حالة الإجابة "نعم"، هل يتم خصم ضريبة مرتبات منهم؟

(تابع) بيانات أخرى متممة للإقرار

١١- هل لدى المنشأة عاملين أجانب غير خاضعين لضريبة المرتبات تطبيقاً لأحكام اتفاقيات منع الازدواج الضريبي؟

لا

نعم

١٢- في حالة الإجابة "نعم"، اذكر عددهم خلال العام؟

عدد

١٣- هل لدى المنشأة عاملين أجانب غير مقيمين طبقاً للمادة ١١ من القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥؟

لا

نعم

١٤- في حالة الإجابة "نعم"، هل يتم خصم الضريبة على مرتباتهم و توريدها في مواعيدها القانونية؟

لا

نعم

١٥- هل لدى المنشأة نظام خيارات أسهم؟

لا

نعم

١٦- في حالة الإجابة "نعم" هل تقوم المنشأة بمنح أسهم للعاملين بقيمة نقل عن القيمة العادلة للسهم؟

لا

نعم

١٧- هل يحصل العاملون على أرباح أو أنصبة من المنشأة؟

لا

نعم

١٨- في حالة الإجابة "نعم"، اذكر قيمة الأرباح الموزعة.

القيمة

١٩- هل تقوم المنشأة بمنح مبالغ تحت حساب الأرباح أو الأنصبة خلال السنة؟

لا

نعم

٢٠- هل لدى المنشأة لائحة/ نظام لمنح العاملين مكافآت ترك الخدمة؟

لا

نعم

٢١- رجاء ملء الجدول الآتي:

الشهر	ضريبة المرتبات الشهرية المسددة	تاريخ التوريد	الشهر	ضريبة المرتبات الشهرية المسددة	تاريخ التوريد
يناير			يوليو		
فبراير			أغسطس		
مارس			سبتمبر		
ابريل			اكتوبر		
مايو			نوفمبر		
يونية			ديسمبر		

الاجمالي

٢٢- رجاء ملء الجدول الآتي بشأن الخصم تحت حساب الضريبة:

المبلغ المخصوم تحت حساب الضريبة	نسبة الخصم	قيمة التعامل	البيان
أولاً المسدد في يناير عن الفترة المنتهية في ١٢/٣١			
	%٠,٥		المشتريات
	%٠,٥		المقاولات و التوريدات
	%٢		الخدمات
	%٥		الوكالة بالعمولة و السمسرة
	%٥		الخدمات المهنية من الأشخاص الطبيعيين
ثانياً المسدد في ابريل عن الفترة المنتهية في ٣/٣١			
	%٠,٥		المشتريات
	%٠,٥		المقاولات و التوريدات
	%٢		الخدمات
	%٥		الوكالة بالعمولة و السمسرة
	%٥		الخدمات المهنية من الأشخاص الطبيعيين
ثالثاً المسدد في يوليو عن الفترة المنتهية في ٦/٣٠			
	%٠,٥		المشتريات
	%٠,٥		المقاولات و التوريدات
	%٢		الخدمات
	%٥		الوكالة بالعمولة و السمسرة
	%٥		الخدمات المهنية من الأشخاص الطبيعيين
رابعاً المسدد في اكتوبر عن الفترة المنتهية في ٩/٣٠			
	%٠,٥		المشتريات
	%٠,٥		المقاولات و التوريدات
	%٢		الخدمات
	%٥		الوكالة بالعمولة و السمسرة
	%٥		الخدمات المهنية من الأشخاص الطبيعيين

يتم ملء بيانات الجدول السابق من واقع تعاملات المنشأة الخاضعة لنظام الخصم والتحصيل تحت حساب الضريبة ومن واقع ما ورد بنموذج (٤١) ضرائب



٢٣ رجاء ملئ الجدول الآتي بشأن ضريبة الدمغة على كل من البنود التالية:

البيان	قيمة البند	الضريبة المستحقة	الضريبة المسددة
أرصدة التسهيلات الائتمانية			
أرصدة القروض			
أرصدة السلف			
الإعلانات *			
أقساط التأمين علي الحياة و التأمين من الأمراض و غيرها من أقساط التأمين الإجباري			
مقابل التأمين علي النقل البري و النهري و البحري و الجوي			
أقساط التأمين الأخرى و مقابل هذة التأمينات			
إجمالي أقساط و مقابل التأمين			

أرباح أو جوائز:

١- مسابقات			
٢- يانصيب			

يتضمن هذا الجدول القيمة الإجمالية السنوية للبنود الواردة به .

* يتمثل أجر أو تكلفة الإعلانات المشار إليها (بحسب الأحوال) أعلاة في جميع المبالغ المدفوعة إلي وكالة الإعلان أو الجهة المعلنة أو جميع المبالغ التي يتكدها صاحب الإعلان في تشغيل و إقامة و إعداد الإعلان داخليا ثم نشره.

عن السنة المالية المنتهية في

٢٠٠٧	٢٠٠٨	البند	
			الأصول
		٦٠١	نقدية و أرصدة لدى البنك المركزي
		٦٠٢	أرصدة لدى البنوك
		٦٠٣	أذون خزائنة و أوراق حكومية أخرى قابلة للخضم لدى البنك المركزي
		٦٠٤	عمليات شراء أذون خزائنة مع الالتزام بإعادة البيع
		٦٠٥	استثمارات مالية بغرض المتاجرة
		٦٠٦	استثمارات مالية متاحة للبيع
		٦٠٧	قروض العملاء (بعد خصم المخصص)
		٦٠٨	استثمارات مالية محتفظ بها بعد تاريخ الأستحقاق
		٦٠٩	استثمارات مالية في شركات تابعة و ذات مصلحة مشتركة
		٦١٠	أصول ضريبية مؤجلة
		٦١١	أرصدة مدينة أخرى و أصول أخرى
		٦١٢	أصول ثابتة (بعد خصم مجمع الإهلاك)
		٦١٣	إجمالي الأصول (من ٦٠١ الى ٦١٢)
			الالتزامات و حقوق المساهمين
			أولا : الالتزامات
		٦١٤	أرصدة مستحقة للبنوك
		٦١٥	عمليات بيع أذون خزائنة مع الالتزام بإعادة الشراء
		٦١٦	ودائع عملاء
		٦١٧	شهادات إيداع
		٦١٨	أرصدة دائنة و إلتزامات أخرى
		٦١٩	داننو توزيعات
		٦٢٠	سندات
		٦٢١	قروض طويلة الأجل
		٦٢٢	مخصصات أخرى
		٦٢٣	إجمالي الالتزامات (من ٦١٤ الى ٦٢٢)

٢٠٠٧	٢٠٠٨	البنوك	
			حقوق المساهمين
		٦٢٤	رأس المال المدفوع
		٦٢٥	الاحتياطيات
		٦٢٦	أرباح محتجزة
		٦٢٧	إجمالي حقوق المساهمين (من ٦٢٤ الى ٦٢٦)
		٦٢٨	صافي أرباح (أو خسائر) العام
		٦٢٩	إجمالي الإلتزامات و حقوق المساهمين [(٦٢٣ + ٦٢٧) ومضافا إليها (٦٢٨)]
			إلتزامات عرضية و إرتباطات
		٦٣٠	إلتزامات مقابل خطابات ضمان و إتمادات مستندية و إرتباطات أخرى

عن السنة المالية المنتهية في

٢٠٠٧	٢٠٠٨	البند
		٧٠١ عائد القروض و الأرصدة لدي البنوك
		٧٠٢ عائد أذون خزائنة و السندات
		٧٠٣ إجمالي الإيرادات
		يخصم
		٧٠٤ تكلفة الودائع و الاقراض
		٧٠٥ صافي العائد
		يضاف
		٧٠٦ عمولات و أتعاب مصرفية
		٧٠٧ توزيعات الاسهم و وثائق الاستثمار
		٧٠٨ أرباح (خسائر) عمليات النقد الأجنبي
		٧٠٩ أرباح (خسائر) بيع أستثمارات مالية
		٧١٠ فروق مدينة (داننة) تقييم أستثمارات مالية بغرض المتاجرة
		٧١١ إيرادات عمليات أخرى
		٧١٢ صافي إيرادات النشاط
		يخصم
		٧١٣ عمولات و أتعاب مصرفية
		٧١٤ مخصصات
		٧١٥ فروق مدينة (داننة) أستثمارات مالية أخرى
		٧١٦ مصروفات إدارية و عمومية و إهلاك و أستهلاك
		٧١٧ مصروفات عمليات أخرى
		٧١٨ أرباح (خسائر) النشاط
		٧١٩ أرباح (خسائر) غير متعلقة بالنشاط
		٧٢٠ صافي الربح
		يخصم
		٧٢١ ضريبة الدخل
		٧٢٢ الضرائب المؤجلة التي ينشأ عنها أصل / التزام
		٧٢٣ صافي أرباح (خسائر) العام بعد خصم ضريبة الدخل والضريبة المؤجلة

عن السنة المالية المنتهية في

٢٠٠٧	٢٠٠٨	البند	
			الأصول
		٦٠١	نقدية بالصندوق و لدي البنوك
			الاستثمارات المالية
		٦٠٢	ودائع لدي البنوك
		٦٠٣	شهادات ادخار
		٦٠٤	استثمارات مالية متداولة
		٦٠٥	إجمالي النقدية و الاستثمارات المالية
			مدينون و أرصدة مدينة أخرى
		٦٠٦	إيرادات فوائد مستحقة
		٦٠٧	مصرفوات مدفوعة مقدما
		٦٠٨	تأمينات لدي الغير
		٦٠٩	أرصدة مدينة أخرى
		٦١٠	إجمالي المدينون و الأرصدة المدينة
		٦١١	الأصول الثابتة (بالصافي)
		٦١٢	مصرفوات ما قبل بدء التشغيل (بالصافي)
		٦١٣	أصول ضريبية مؤجلة
		٦١٤	إجمالي الأصول
			الالتزامات و حقوق المساهمين
			حقوق حملة الوثائق
		٦١٥	بنوك دائنة
		٦١٦	حقوق حملة الوثائق - الاحتياطيات الفنية
		٦١٧	شركات إعادة التأمين
		٦١٨	دائنون و أرصدة دائنة أخرى
		٦١٩	التزامات ضريبية مؤجلة
		٦٢٠	إجمالي الالتزامات

(تابع) الميزانية - شركات التأمين - خاص

٢٠٠٧

٢٠٠٨

حقوق المساهمين

رأس المال المصدر و المدفوع

خسائر مرحله من العام السابق

حقوق المساهمين

إجمالي الالتزامات و حقوق المساهمين

٦٢١

٦٢٢

٦٢٣

٦٢٤

٧٠٠ قوائم الإيرادات و المصروفات و الدخل

عن السنة المالية المنتهية في

٢٠٠٧	٢٠٠٨	البند
		الإيرادات
		٧٠١ الأقساط المباشرة
		٧٠٢ أقساط إعادة التأمين الوارد
		٧٠٣ إجمالي الأقساط
		٧٠٤ يخصم : أقساط إعادة التأمين الصادر
		٧٠٥ صافي الأقساط
		التغير في قيمة مخصص الأخطار السارية
		٧٠٦ مخصص الأخطار السارية في أول المدة
		٧٠٧ يخصم : مخصص الأخطار السارية في آخر المدة
		٧٠٨ الأقساط المكتسبة
		٧٠٩ عمولات عمليات إعادة التأمين الصادر
		٧١٠ صافي الدخل من الاستثمارات المخصصة
		٧١١ إيرادات أخرى مباشرة
		٧١٢ إجمالي الإيرادات
		المصروفات
		٧١٣ التعويضات المسددة عن العمليات المباشرة
		٧١٤ التعويضات المسددة عن عمليات إعادة التأمين الوارد
		٧١٥ إجمالي التعويضات
		٧١٦ التعويضات المستردة عن عمليات إعادة التأمين الصادر
		٧١٧ صافي التعويضات
		التغير في قيمة مخصص التعويضات تحت التسوية
		٧١٨ مخصص التعويضات تحت التسوية آخر المدة
		٧١٩ مخصص التعويضات تحت التسوية أول المدة
		٧٢٠ التعويضات التحميلية
		٧٢١ التغير في قيمة مخصص التقلبات العكسية

٢٠٠٧	٢٠٠٨	البند	
		٧٢٢	مخصص التقلبات العكسية آخر المدة
		٧٢٣	مخصص التقلبات العكسية أول المدة
		٧٢٤	التقلبات العكسية التحميلية
		٧٢٥	عمولات مباشرة
		٧٢٦	عمولات عمليات إعادة التأمين الوارد
		٧٢٧	تكاليف الإنتاج
		٧٢٨	إجمالي العمولات و تكاليف الإنتاج
		٧٢٩	مصروفات عمومية و إدارية
		٧٣٠	مخصص مدينو عمليات التأمين
		٧٣١	إجمالي المصروفات
		٧٣٢	فائض (عجز) النشاط التأميني
		٧٣٣	صافي الدخل من الاستثمارات غير المخصصة
		٧٣٤	فروق تقييم عملات أجنبية
		٧٣٥	مخصصات انتفي الغرض منها
		٧٣٦	فروق تقييم محافظ مالية تدار بواسطة الغير
			يخصم
		٧٣٧	إهلاك العام
		٧٣٨	فروق تقييم أوراق مالية متاحة للبيع
		٧٣٩	مخصص ديون مشكوك في تحصيلها
		٧٤٠	مخصص مطالبات
		٧٤١	صافي الربح / الخسارة

عن السنة المالية المنتهية في

٢٠٠٧	٢٠٠٨	البند
		الاستثمارات
		اراضي و عقارات
		٦٠١ اراضي فضاء
		٦٠٢ عقارات مبنية
		٦٠٣ مباني و إنشاءات تحت التنفيذ
		الأوراق المالية
		٦٠٤ صكوك و سندات حكومية أو مضمونة منها
		٦٠٥ أوراق مالية أخرى
		٦٠٦ أوراق مالية أجنبية
		٦٠٧ حصص في شركات جديدة
		قروض
		٦٠٨ قروض بضمان وثائق تأمين علي الحياة و تكوين الأموال
		٦٠٩ قروض بضمان رهون عقارية
		٦١٠ قروض بضمانات أخرى
		٦١١ مدينو الشقق و العقارات المباعة
		البنوك - ودائع ثابتة
		٦١٢ ودايع بالبنوك المحلية
		٦١٣ ودايع بالبنوك الأجنبية
		المستثمر مقابل احتياطي شراء سندات حكومية
		٦١٤ سندات حكومية
		٦١٥ إيداع بالبنك المركزي
		النقدية بالصندوق و البنوك
		٦١٦ حسابات جارية بالبنوك
		٦١٧ نقدية بالصندوق
		مدينو عمليات التأمين
		٦١٨ أقساط تحت التحصيل
		٦١٩ حسابات جارية للمؤمن لهم

٢٠٠٧	٢٠٠٨	البند	
			شركات تأمين و إعادة التأمين
		٦٢٠	شركات محلية
		٦٢١	شركات بالخارج
		٦٢٢	أرصدة مدينة لاتفاقيات إعادة التأمين
		٦٢٣	المال الاحتياطي لعمليات إعادة التأمين
			مدينون و أرصدة مدينة أخرى
		٦٢٤	وكلاء منتجون
		٦٢٥	مستأجرو عقارات
		٦٢٦	إيراد استثمار و فوائد مستحقة
		٦٢٧	مدينون و حسابات جارية مدينة
		٦٢٨	مدفوعات مقدمة و أرصدة مدينة أخرى
		٦٢٩	أصول ضريبية مؤجلة
			أصول أخرى
		٦٣٠	وسائل نقل و إنتقال
		٦٣١	أثاث و معدات مكتبية
		٦٣٢	أثاث شقق مفروشة ملك الشركة
		٦٣٣	رصيد حساب الأرباح و الخسائر
		٦٣٤	حسابات نظامية
			حقوق المساهمين
		٦٣٥	رأس المال المدفوع
			الإحتياطيات
		٦٣٦	احتياطي قانوني
		٦٣٧	احتياطي شراء سندات
		٦٣٨	احتياطي ارتفاع أسعار أصول ثابتة
		٦٣٩	احتياطي عام
		٦٤٠	احتياطيات أخرى
		٦٤١	حملة الوثائق
			المخصصات الفنية لعمليات الحياة و تكوين الأموال
		٦٤٢	المال الاحتياطي (الاحتياطي الحسابي)
		٦٤٣	مخصص تعويضات تحت التسوية

٢٠٠٧	٢٠٠٨	البيانات
		المخصصات الفنية لعمليات التأمين العامة
		٦٤٤ مخصص الأخطار السارية
		٦٤٥ مخصص التعويضات تحت التسوية
		٦٤٦ مخصص تقلبات معدلات الخسائر
		المخصصات التجارية
		مخصصات الإهلاك
		٦٤٧ مباني و إنشاءات
		٦٤٨ وسائل نقل و انتقال
		٦٤٩ اثاث و معدات مكتبية
		٦٥٠ اثاث شقق مفروشة ملك الشركة
		مخصصات بخلاف الإهلاك
		٦٥١ مخصص الضرائب
		٦٥٢ مخصص القروض و الديون المشكوك في تحصيلها
		٦٥٣ مخصص أقساط تحت التحصيل و الإلغاءات
		٦٥٤ مخصص فروق بيع و تسوية عقارات
		٦٥٥ مخصص هبوط أسعار الأوراق المالية
		٦٥٦ مخصص فروق أسعار العملات الأجنبية
		٦٥٧ مخصص تنمية الأنتاج
		٦٥٨ مخصص مكافآت ترك الخدمة و المزايا الإضافية
		٦٥٩ مخصصات أخرى
		شركات التأمين و إعادة التأمين
		٦٦٠ شركات محلية
		٦٦١ شركات بالخارج
		٦٦٢ أرصدة مدينة لإتفاقيات إعادة التأمين
		٦٦٣ المال الاحتياطي لعمليات إعادة التأمين
		دائنون و أرصدة دائنة أخرى
		٦٦٤ وكلاء منتجون
		٦٦٥ دائنون و حسابات جارية دائنة
		٦٦٦ مستحقات و أرصدة دائنة أخرى
		٦٦٧ دائنو عقارات مشتراه
		٦٦٨ دائنو التوزيعات
		٦٦٩ التزامات ضريبية مؤجلة
		٦٧٠ حسابات نظامية

عن السنة المالية المنتهية في

٢٠٠٧	٢٠٠٨	البنود
		٧٠١ إيرادات فرع الحياة و تكوين الأموال
		فروع التأمينات العامة
		٧٠٢ الحريق
		٧٠٣ النقل
		٧٠٤ بحري (بضائع)
		٧٠٥ جوي (بضائع)
		٧٠٦ نقل بري و نهري
		٧٠٧ أجسام السفن
		٧٠٨ طيران
		الحوادث و المسئوليات
		٧٠٩ الحوادث
		٧١٠ سيارات اجباري
		٧١١ سيارات تكميلي
		٧١٢ تأمين اجباري للمهندسين و المقاولين
		٧١٣ التأمينات الهندسية
		٧١٤ فروع التأمين الأخرى
		صافي الدخل من الاستثمارات غير المنحصصة
		٧١٥ عقارات
		٧١٦ المستثمر نظير المجنب لشراء سندات حكومية
		٧١٧ استثمارات أخرى
		إيرادات متنوعة
		٧١٨ فائض بيع الشقق و العقارات
		٧١٩ أرباح بيع و استهلاك أوراق مالية
		٧٢٠ إيرادات سنوات سابقة
		٧٢١ مصروفات سنوات سابقة مرتدة
		٧٢٢ إيرادات أخرى
		٧٢٣ مصروفات فروع التأمين

٢٠٠٧	٢٠٠٨	البيانات
		المخصصات
		مخصصات الإهلاك
		٧٢٤ مباني وإشاءات
		٧٢٥ وسائل نقل و انتقال
		٧٢٦ أثاث و معدات مكاتب
		مخصصات بخلاف الإهلاك
		٧٢٧ القروض و الديون المشكوك في تحصيلها
		٧٢٨ الضرائب
		٧٢٩ هبوط أسعار أوراق مالية
		٧٣٠ فروق بيع و تسويات عقارات
		٧٣١ فروق أسعار عملات أجنبية
		٧٣٢ تنمية إنتاج
		٧٣٣ مخصصات أخرى
		مصرفوات متنوعة
		٧٣٤ فوائد ديون عقارات
		٧٣٥ مصرفوات سنوات سابقة
		٧٣٦ خسائر بيع و استهلاك أوراق مالية
		٧٣٧ مصرفوات أخرى
		٧٣٨ حصة بنك ناصر
		٧٣٩ حصة اللجنة الرياضية
		٧٤٠ الفائض (العجز)

١ هل صدر للمنشأة خلال العام قرار من رئيس مصلحة الضرائب بشأن معاملات ضريبية ذات آثار ضريبية مؤثرة طبقاً لحكم المادة ١٢٧ من القانون.

إذا كانت الإجابة نعم رجاء ذكر الاتي

٢ رقم القرار و تاريخ صدوره

تاريخ صدوره:

رقم القرار:

٣ طبيعة المعاملة وقيمتها وتأثيرها على الوعاء الضريبي.

لا

نعم

سنة	شهر	يوم

٤ في حالة عدم الالتزام بالقرار المسبق الصادر من المصلحة برجاء ذكر المعالجة التي قمت بها وتأثيرها على الوعاء الضريبي وأسباب عدم الالتزام بالقرار.



A series of horizontal dotted lines for writing.



A series of horizontal dotted lines for writing, spanning the width of the page.